[37] (ذكر ما جاء أنه صلى ا عليه وسلم كان إذا سافر كان) آخر عهده بفاطمة وإذا قدم اول ما يدخل عليها عن ثوبان قال كان رسول ا صلى ا عليه وسلم إذا سافر آخر عهده إتيان فاطمة وأول من يدخل عليه إذا قدم فاطمة عليها السلام، خرجه أحمد. وعن أبى ثعلبة قال كان رسول ا صلى ا عليه وسلم إذا قدم من غزو أو سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم أتى فاطمة ثم أتى أزواجه، خرجه أبو عمر. (ذكر غيرته صلى ا عليه وسلم) عن المسور بن مخرمة انه سمع رسول ا صلى ا عليه وسلم على المنبر وهو يقول إن بنى هشام بن المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا ابنتهم على بن أبى طالب فلا اذن ثم لا اذن ثم لااذن لهم إلا أن يحب بن أبى طالب أن يطلق ابنتى وينكح ابنتهم فانما ابنتى بضعة منى يريبنى ما رابها ويؤذيني ما آذاها. أخرجه الشيخان والترمذي وصححه. وقال البخاري عن المسور إن النبي صلى ا عليه وسلم قال (إن فاطمة بضعة منى فمن أغضبها أغضبني). (شرح): البضعة: القطعة وبضعت الشئ قطعته ومنه البضعة والبضع قطعة من العدد والبضاعة قطعة من المال، وقوله صلى ا عليه وسلم (يريبنى ما رابها) لعله من الريبة الشك أي يوهمنى ما يوهمها ويشككني ما يشككها، والبضعة القطعة من اللحم وجمعها بضع. وعنه قال سمعت رسول ا صلى ا عليه وسلم يخطب على منبره هذا وأنا يومئذ محتلم فقال ان فاطمة منى وانى أتخوف أن تفتن في دينها قال ثم ذكر صهرا له من بنى عبد شمس فأثنى عليه في مصاهرته إياه فأحسن قال حدثنى فصدقني ووعدني فأوفاني وانى لست أحرم حلالا ولا أحل حراما ولكن وا لا تجتمع بنت رسول ا صلى ا عليه وسلم وبنت عدو ا مكانا واحدا ابدا، عنه أن على بن أبى طالب خطب بنت أبى جهل وعنده فاطمة بنت النبي صلى ا عليه وسلم _____